

اللجنة القضائية العليا للانتخابات

قرار رقم ٢٧ لسنة ٢٠١١

بشأن تصويت المصريين المقيمين بالخارج

رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠١١/٩/٢٥ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠١١/١١/١٩ :

وعلى قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الشعب وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١١ بشأن تصويت المصريين بالخارج :

وبعد موافقة اللجنة القضائية العليا للانتخابات بالإجماع :

وبعد الاطلاع على حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم ٦٥٨١ لسنة ٦٦ ق :

قرار:

(المادة الأولى)

لكل مصرى مقيم في الخارج يحمل بطاقة رقم قومي أو جواز سفر سارى الصلاحية سبق له استخراج بطاقة رقم قومي الحق في ممارسة حقه في الاقتراع في الانتخابات العامة وإبداء الرأي في الاستفتاء وفقاً للقواعد المقررة بالقانون والضوابط الواردة بهذا القرار .

(المادة الثانية)

يحق لكل مصرى مقيم بالخارج مقيد بقاعدة بيانات الناخبين يرغب في ممارسة حق الاقتراع، إبداء رغبته في ذلك بطلب يقدم لدى قنصلية جمهورية مصر العربية في الدولة التي يقيم بها سواء باليد أو البريد الإلكتروني ويدون بالطلب تاريخ تقديمها ومحل إقامته بالدولة، وموطنه الانتخابي وهو محل إقامته داخل مصر الثابت ببطاقة الرقم القومى .

(المادة الثالثة)

ينشأ في كل بعثة دبلوماسية أو قنصلية سجل لقيد الطلبات يثبت به تاريخ تقديمها ، وتعد كل بعثة أو قنصلية كشفاً يعرض في مكان ظاهر مثبتاً به المسجلون بها والموطن الانتخابي لكل منهم .

كما تنشأ مقار انتخابية في دوائر اختصاص البعثات الدبلوماسية والقنصلية وتعيين مقارها وينشأ بهذه المقار عدد من اللجان الفرعية لا يزيد عدد الناخرين بكل لجنة فرعية عن ألف ناخب .

وتشكل لجنة عامة بقرار كل بعثة دبلوماسية أو قنصلية من عدد من أعضاء السلك الدبلوماسي أو القنصلي ويعين أمين لكل لجنة من العاملين بوزارة الخارجية .
وتشكل لجنة فرعية من رئيس وأخر احتياطي من أعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي وأمين سر وعضوين من العاملين بوزارة الخارجية أو العاملين المدنيين بالدولة ويجوز أن يرأس عضو السلك الدبلوماسي أو القنصلي أكثر من لجنة فرعية بما لا يزيد عن ثلاثة لجان ، على أن يضمها جمیعاً دون فواصل مقر واحد يتبع رئيسه بالإشراف الفعلى عليها جمیعاً .

(المادة الرابعة)

تجرى عمليتا الاقتراع والفرز وفقاً لما تنص عليه القوانين أرقام ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ، ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب وتعديلاته والقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى وتعديلاته ويجوز استثناء التصويت البريدي على النحو الوارد بالتعليمات المرفقة بهذا القرار .

(المادة الخامسة)

على وزير الخارجية إخطار اللجنة العليا للانتخابات بتشكيل اللجان العامة والفرعية لإصدار القرارات المطلوبة .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وفي جريدين واسعى الانتشار ، ويعمل بهذا القرار من تاريخ نشره ، وعلى وزارتي الخارجية والداخلية تنفيذ هذا القرار .

تحريراً في ٢١/١١/٢٠١١

رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

المستشار / عبد المعز أحمد إبراهيم

مرفق رقم (١)

تعليمات استخدام التصويت البريدى

للمصريين المقيمين بالخارج

عزيزي المواطن ..

إن التصويت البريدى هو أحد وسائل الإدلاء بالصوت الاستثنائية التى تستخدمها الدول ، وقد تم اعتماد هذا الأسلوب فى مصر لأول مرة لتمكين المواطنين المصريين فى الخارج من الإدلاء بصوتهم حرصاً من اللجنة القضائية العليا للانتخابات على مشاركة أبناء الوطن المقيمين أينما كانوا فى تقرير مستقبل بلدهم .

آلية التصويت البريدى :

- ١ - لديك أوراق الاقتراع التى تتبع لك التصويت فى الدائرة الانتخابية وفق محل سكنك المدون فى بطاقة الرقم القومى .
- ٢ - لديك إقرار التصويت بالخارج ، المدون فى آخره اسمك ورقمك القومى .
- ٣ - قم بقراءة الإقرار وكتابة كود التسجيل الذى حصلت عليه ، وذلك فى الخانة المخصصة ، ثم قم بالتوقيع على الإقرار .
- ٤ - قم بإرفاق صورة من إقامتك فى الدولة التى تقيم فيها أو صورة رخصة قيادة سارية أو بطاقة طالب سارية .
- ٥ - قم باختيار مرشحيك سواء فى بطاقة الفردى أو القائمة وذلك فى أوراق الاقتراع ، وبسرية ودون أن تطلع أحداً على اختيارك .
- ٦ - ضع أوراق الاقتراع بعد التصويت فى مظروف ليس عليه أى علامة مميزة أو كتابة من أى نوع وأغلقه بإحكام واتكتب عليه اسم دائرة الفردى ودائرة القائمة فقط .

٦ الواقع المصرية - العدد ٢٦٤ تابع (أ) في ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١١

٧ - ضع المظروف الذى يحتوى على أوراق الاقتراع وإقرار التوقيع الموقع فى مظروف آخر وأغلقه ، وقم بإرساله بريدياً إلى مقر البعثة المصرية على العنوان الموضح على الموقع حسب الدولة التى تقيم فيها .

٨ - فى حالة ما إذا كان عنوان سكنك قريباً من مقر البعثة يمكنك تسليميه باليد .
إن اللجنة القضائية العليا للانتخابات قد وضعت ضوابط صارمة تضمن سرية اختيارك ووصول صوتك كما قررتها ، فما عليك إلا اتباع الخطوات السابقة بالصورة الصحيحة التى تم توضيحها .

خطوة تحضيرية :

قم بتحضير الأشياء التالية استعداداً للتصويت :

مظروف بدون أي علامات مميزة وسنشير له فيما بعد بمظروف الاقتراع .

مظروف أكبر قادر على احتواه مظروف الاقتراع وورقة بمقاس A4 .
صورة من إقامتك فى الدولة التى تقيم بها أو صورة رخصة قيادة سارية أو بطاقة طالب سارية .

خطوة الطباعة :

بعد إدخال رقمك القومى وكود التسجيل (وهو الكود الذى حصلت عليه فى نهاية

عملية التسجيل) قم بطباعة ما يلى :

تعليمات التصويت البريدى .

أوراق الاقتراع لدائرة الفردى التى لك الحق فى التصويت لمرشحها وفق عنوانك
بطاقة الرقم القومى .

أوراق الاقتراع لدائرة القائمة التى لك الحق فى التصويت لمرشحها وفق عنوانك
بطاقة الرقم القومى .
إقرار التصويت البريدى .

خطوة التصويت :

نفذ الخطوات التالية بسرية كاملة ودون أن تطلع أحداً على اختيارك .

قم باختيار مرشحين اثنين من مرشحى الفردى (لا يشترط أن يكون أحدهما فئات والآخر عمال/فلاحين، ولكن يمكن اختيار أى اثنين) ولا تقم باختيار أكثر أو أقل من اثنين من المرشحين وإلا أصبح الصوت باطلًا .

قم باختيار قائمة واحدة من القوائم وليس أكثر وإلا أصبح صوتك باطلًا .

لا تستخدم قلماً رصاصًا وضع علامة واضحة في المكان المخصص فقط .

قم بوضع ورقة الاقتراع (الفردى والقائمة) داخل مظروف الاقتراع وأحکم إغلاقه .

قم بكتابة اسم دائرة الفردى واسم دائرة القائمة على مظروف الاقتراع من الخارج .

خطوة الإقرار :

اكتب كود التسجيل على ورقة التصويت البريدى في المكان المخصص .

قم بالتوقيع على الإقرار في المكان المخصص .

لا تستخدم القلم الرصاص .

قم بإرفاق إحدى صور إثبات إقامتك بالخارج (صورة من إقامتك في الدولة

التي تقيم بها أو صورة رخصة قيادة سارية أو بطاقة طالب سارية) بالإقرار .

خطوة الإرسال لمقر البعثة المصرية :

ضع مظروف الاقتراع داخل المظروف الكبير .

ضع ورقة إقرار التصويت البريدى وصورة إثبات الإقامة بالخارج في نفس المظروف .

أغلق المظروف الكبير واكتب عليه عنوان مقر البعثة في الدولة التي تقيم بها

وهو موضع لك على الموقع .

أرسل المظروف للسفارة بحيث يصل قبل موعد التصويت بالقاهرة بثلاثة أيام

أو قم بتسلیمه باليد للسفارة إذا كانت قريبة منك .

رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

المستشار / عبد المعز أحمد إبراهيم

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥٢٨٧ س ٢٠١١ - ١٩٠٩